

الوقف وأثره في التأويل النحويّ عند أبي حيّان في البحر المحيط

أ. آيات إسماعيل الصالح^{*}

لما كان المعنى النحويّ نسيجاً تتعاضد لتكوينه عناصرٌ عديدة، فإنّ الوقوف على هذا المعنى والإمام به لا يكون إلاّ بتمييز كلّ ما من شأنه أن يرسم خطأً لتشكيله، أو يصيب سهماً في تحصيله. ويعدّ الوقف معطىً أدائياً مهمّاً في التحليل النحويّ الدلاليّ، إذ طالما أثر موضع الوقف في دلالة الآية القرآنيّة، وكثيراً ما اختلف الإعراب باختلاف وصل الآيات أو فصلها.

وستكون الدراسة في هذا البحث منصّبة على أثر تلك القرينة الصوتيّة في دفع النحاة إلى اللوذ بعباءة التأويل النحويّ، وتقدير كلام جديد يناسب المعنى ويراعي الوقف. وسيكون البحر المحيط لأبي حيّان الأندلسيّ^(١) ميدان هذه الدراسة.

الوقف:

يقول ابن فارس (ت ٣٩٥هـ): «الواو والقاف والفاء أصل يدلّ على تمكّث في

(*) باحثة في اللغة العربية.

(١) أبو حيّان محمّد بن يوسف بن حيّان الأندلسيّ، إمام حافظ، شيخ العربيّة والأدب والقراءات، صاحب تفسير البحر المحيط، توفي بالقاهرة سنة ٧٤٥هـ. ينظر: الصفديّ، صلاح الدين خليل ابن ابيك، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، ط ١، (لبنان، بيروت، دار إحياء التراث العربيّ، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م)، ١٧٥ / ٥ وما بعدها.

شيء... وحكى الشيباني (ت ٢١٣هـ): «كَلَّمْتُهُمْ ثُمَّ أَوْقَفْتُ عَنْهُمْ. أَي: سَكَّتْ. وَكَلَّ شَيْءٌ أَمْسَكَتَ^(٢) عَنْهُ فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَوْقَفْتُ»^(٣). والوقف: مصدر: (وَقَفَ) متعدياً، ويُقال: وَقَفْتُ الدابة، وَوَقَفْتُ الكلمة وَقَفًّا^(٤). وكانَّ هذه المعاني تتلخَّص في الحبس والكفِّ، كما نرى.

أمَّا اصطلاحاً فقد وُجد لهذا المصطلح مكان عند النحويين منذ بداية وضع علم النحو، فمثلاً نجد سيبويه (ت ١٨٠هـ) يسمِّي البناء على السكون وَقَفًّا، هذا ما يُفهم من كلامه حين يقول: «وَأَمَّا الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ وَالضَّمُّ وَالْوَقْفُ فَلِلْأَسْمَاءِ غَيْرِ الْمَتَمَكِّنَةِ... وَالْوَقْفُ نَحْوُ: مَنْ وَكَمْ وَقَطُّ وَإِذُّ»^(٥).

وتابعه في ذلك المبرِّد في كتابه المقتضب (٢٨٥هـ)^(٦)، والسيرافي

(٢) ورد في كتاب الجيم للشيباني: «أَي: أَمْسَكَتَ. وَكَلَّ شَيْءٌ تَمَسَّكَ عَنْهُ تَقُولُ: أَوْقَفْتُ». ينظر: الشيباني، أبو عمرو، كتاب الجيم، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، مراجعة: عبد الحميد حسن، د.ط، (مصر، القاهرة: الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م)، ٣/٢٩٠.

(٣) ابن فارس، أبو الحسين أحمد، معجم مقاييس اللغة، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، د.ط، (لبنان، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م)، مادة (وقف)، ٦/١٣٥.

(٤) ينظر: الفراهيدي، الخليل بن أحمد، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، (طبعة مصورة عن طبعة بغداد)، مادة: (وقف)، ٥/٢٢٣.

(٥) سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، الكتاب، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، ٣، (مصر، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م)، ١/١٥.

(٦) ينظر: المبرِّد، أبو العباس محمد بن يزيد، المقتضب، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، د.ط، (مصر، القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م)، ٣/١٩.

(٨) (٣٨٥هـ)^(٧)، والزجاج (٣١١هـ) إذ قال: «وقرأ حمزة: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّءُ﴾^(٨) [قرأها (السَّيِّءُ) بسكون الهمزة]، على الوقف، وهذا عند النحويين الحدّاق لحن، ولا يجوز...»^(٩).

ففي البداية، إذن، كان علماء النحو يستعملون مصطلح الوقف على أنه من علامات البناء، غير أننا نجد في كتب النحو المتأخرة تعريفاً أكثر دقة للوقف، إذ قالوا: إنّه «قطع النطق عند إخراج آخر اللفظ»^(١٠). أو «قطع الكلمة عما بعدها»^(١١).

أمّا علماء الأداء والقراءات فنجد أنّهم قد اعتنوا عناية فائقة بالوقف، وأفردوا له المؤلفات، غير أنّنا لا نكاد نعثر في كتب المتقدمين منهم كابن الأنباري (ت ٣٢٨هـ)^(١٢) والنحاس (ت ٣٣٨هـ)^(١٣) والداني (ت ٤٤٤هـ)^(١٤) على تعريف لمصطلح الوقف، وإن كانوا قد ذكروا أقسام الوقف، وتتبعوا مواضعه موضعاً

(٧) ينظر: السيرافي، أبو محمد يوسف بن المرزبان، شرح أبيات سيبويه، تحقيق: محمد الريح هاشم، ط ١، (لبنان، بيروت: دار الجليل، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م)، ٢ / ٢٦١.
(٨) فاطر: ٣١.

(٩) الزجاج، أبو إسحق إبراهيم بن السري، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، ط ١، (لبنان، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م)، ٤ / ٢٧٥.

(١٠) ينظر: أبو حيان، محمد بن يوسف، ارتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق: رجب عثمان محمد مراجعة: رمضان عبد التّوّاب، ط ١، (مصر، القاهرة: مطبعة المدني، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م) ٢ / ٧٩٨.

(١١) ابن الحاجب، جمال الدين أبو عمرو عثمان بن عمر، الشافية في علم التصريف، تحقيق: حسن أحمد العثمان، ط ١، (لبنان، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م)، ص ٦٣.

(١٢) وكتابه هو: إيضاح الوقف والابتدا في كتاب الله عزّ وجلّ.

(١٣) وضع النحاس كتاباً في الوقف والابتدا سمّاه القطع والائتناف.

(١٤) مصنّف الداني هو: المكتفى في الوقف والابتدا.

موضوعًا. إلى أن جاء ابن الجزريّ (ت ٨٣٣هـ) وحدّ الوقف في كتاب النشر في القراءات العشر بأنه: «قطع الصوت على الكلمة زمنًا يتنفس فيه عادة بنيّة استئناف القراءة»^(١٥). فالقارئ لا بدّ أن يقف لانقطاع نفسه، فإن وقف مختارًا فعليه أن يتخير الوقف الحسن، ويحسنَ الابتداء، لما لذلك من أثر جليّ في المعنى.

وقد كان اهتمام النبيّ ﷺ^(١٦) وصحبه، رضوان الله عليهم^(١٧) بالوقف واضحًا منذ نزول الوحي، باعتباره قرينة صوتيّة أدائيّة تعين على استكناه المعنى، وتفسير غموضه، وتحرُّز عن الوقوع في المشكلات^(١٨). فلما جاء أمر الله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [الزمر: ٤] امتثل المسلمون لهذا الندب. ورؤي عن سيدنا عليّ، كرم الله وجهه، قوله: «الترتيل تجويد الحروف ومعرفة الوقوف»^(١٩).

وفسر ابن عباس رضي الله عنهما الآية بقوله: «بينه تبيينًا»^(٢٠). وذكر بعضهم أنّ من التبيين

(١٥) ابن الجزريّ، أبو الخير محمّد بن محمّد، النشر في القراءات العشر، تحقيق: محمّد عليّ الضبّاع، د.ط، (لبنان، بيروت: دار الكتب العلميّة، د.تا)، ١ / ٢٤٠.

(١٦) أخبرت أمّ سلمة أنّ النبيّ ﷺ «كان يقطع قراءته آية آية» ينظر: ابن حنبل، أحمد بن محمّد، المسند، شرحه وصنع فهارسه: حمزة أحمد الزين، ط ١، (مصر، القاهرة: دار الحديث، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م)، ١٨ / ٢٦٩، الحديث رقم: ٢٦٤٦٢.

(١٧) ينظر: باب من تعلّم من الصحابة في القطع والانتناف، النحاس، القطع والانتناف، النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمّد بن إسماعيل، القطع والانتناف، تحقيق: عبد الرحمن بن إبراهيم المطروديّ، ط ١، (السعوديّة، الرياض: دار عالم الكتب، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م)، ص ١٤.

(١٨) ينظر: الزركشيّ، بدر الدين محمّد بن عبد الله، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمّد أبو الفضل إبراهيم، د.ط، (مصر، القاهرة: مكتبة دار التراث، د.تا)، ١ / ٢٣٩.

(١٩) ابن الجزريّ، النشر في القراءات العشر، ١ / ٢٢٥.

(٢٠) ينظر: ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمّد بن إبراهيم، المصنّف، تحقيق: حمد بن عبد الله

«تفصيل الحروف، والوقف على ما تمّ معناه منها»^(٢١). واشتهر اعتناء السلف بالوقف والابتداء حتّى عدّ اعتناؤهم به متواتراً^(٢٢).

وإذا كان تجويد كتاب الله عزّ وجلّ يؤدّي إلى كمال اللفظ وعضوئته، فإنّ الوقف الصحيح يؤدّي إلى الفهم الصحيح للمعنى، ممّا يكشف عن جلاله ودقّته. ولأهميّة الوقف في إيضاح معاني الآيات القرآنيّة، وتحقيق ما يرجوه القارئ من التلاوة قسّم العلماء الوقف إلى أنواع عدّة، تباينت بين الوجوب والمنع، والاستحسان والقبح، ولم يتفقوا على عددها، فكان الوقف عند بعضهم نوعين، وعند الآخر ثلاثة، وربّما جعله بعضهم أربعة أنواع، وزاد بعضهم الآخر على ذلك حتّى وصلت أنواع الوقف عنده إلى ثمانية.

غير أنّ أكثر العلماء على أنّ الوقف أربعة أنواع، وهي^(٢٣):

- ١ - التام المختار: وهو الذي لا يتعلّق بما بعده، فيحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده.
- ٢ - الكافي الجائز: وهو منقطع في اللفظ متعلّق في المعنى، فيحسن الوقف عليه والابتداء أيضاً بما بعده.
- ٣ - الحسن المفهوم: وهو الذي يحسن الوقوف عليه، ولا يحسن الابتداء بما بعده، لتعلّقه به في اللفظ والمعنى.

الجمعة، ومحمد بن إبراهيم اللحيان، تقديم: سعد بن عبد الله آل حميد، ط ١، (الرياض، مكتبة

الرشد: ٥١٤٢٥ / ٢٠٠٤م)، ٣ / ٦٠٨، الحديث رقم: ٨٨٠٩.

(٢١) النحاس، القطع والائتناف، ص ١.

(٢٢) ينظر: ابن الجزريّ، النشر في القراءات العشر، ١ / ٢٢٥.

(٢٣) ينظر: الزركشيّ، البرهان في علوم القرآن، ١ / ٣٥٠.

٤ - القبيح المتروك: وهو الذي لا يُفهم منه المراد.

وأياً كانت تقسيمات الوقف التي اعتمدها علماءنا الأوّل، فإنّ غايتهم ما كانت تدور إلّا في فلك المعنى القرآنيّ، وضرورة تحصيله صحيحاً خالصاً من كلّ لبس. وهذا ما لا يقدر عليه إلّا عالم جمع أطراف العلوم كافّة، فوظّفها في معرفة تمام الوقف الذي لا يخلّ بالمعنى، ولا يلبس التركيب. ورؤي عن ابن مجاهد قوله: «لا يقوم بالتمام إلّا نحويّ عالم بالقراءات، عالم بالتفسير، عالم بالقصص وتحليص بعضها من بعض، عالم باللغة التي نزل بها القرآن»^(٢٤). وقد تتبّع علماء الوقف والابتداء آيات الله عزّ وجلّ آية آية، ومحصّوا جمل القرآن العزيز جملة جملة، فبيّنوا ما يصلح الوقف عليه منها، وحدّدوا مواضع امتناع الوقف، وأكّدوا أهمية هذه القرينة الصوتيّة في توجيه المعنى والتأثير فيه. وكثيراً ما كان الحكم على موضع الوقف يعتمد على التوجيه النحويّ المستند إلى المعنى الذي يروونه صحيحاً.

ولم يقتصر جهدهم في هذا المجال على رصد مواضع الوقف في كتاب الله، بل تجاوز ذلك إلى «بيان ميدانيّ لأثر الوقف في المعنى في كلّ موضع، وهو عمل تطبيقيّ فريد، يتجاوز مرحلة تحليل المقال إلى التطبيق الكامل لأثر ظاهرة تنتمي إلى مستوى الأصوات في مستويات لغويّة أخرى (مستوى التركيب، ومستوى الدلالة)، ورصد قيمتها في تراكيب نصّ بكماله هو القرآن الكريم»^(٢٥).

وأبو حيّان (ت ٧٤٥هـ)، كأكثر النحاة والمفسّرين، أدرك قيمة هذه الظاهرة في

(٢٤) النحاس، القطع والائتناف، ص ١٨. وينظر: الزركشيّ، البرهان في علوم القرآن، ١/ ٣٤٣.
(٢٥) حبّاص، محمّد يوسف، أثر الوقف على الدلالة التركيبيّة، (مصر، القاهرة: دار الثقافة العربيّة، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م)، ص ١٩.

تحصيل المعنى الدلاليّ، فجعل لها أثراً واضحاً في تحليله النحويّ عامّة، وفي التأويل منه بوجه خاصّ^(٢٦). ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْهُ وَبُصِّرْهُ وَيُبْصِرْ * بِأَيْكُمْ الْمَفْتُونُ﴾ [القلم: ٥ - ٦] إذ يؤدّي اختلاف مواضع الوقف إلى اختلاف في توجيه المعنى، ممّا يستتبع تعدّداً في إعادة بناء الأوجه النحويّة. إذ يتوقّف معنى الآية، وإعراب (بأيكم المفتون) على القول بالوصل أو الفصل. وقد تعدّدت أقوال النحاة في هذه الباء، فمنهم من رأى أنّها زائدة، ومنهم من وجد أنّها ليست كذلك. وتفصيل هذا أنّه إذا عدّ الكلام ههنا جملتين، ووقف عند قوله عزّ من قائل: (ويبصرون)، كانت الباء زائدة. وقد زيدت في المبتدأ (أيّ)، كما زيدت في (حسبك) من قولهم: (بحسبك درهم)، أي: حسبك درهم^(٢٧). وكان قوله تعالى: (أيكم المفتون) استفهاماً «يراد به الترداد بين أمرين، ومعلوم نفي الحكم عن أحدهما، ويعينه الوجود، وهو المؤمن ليس بمفتون، ولا به فتون»^(٢٨).

أمّا إذا أدّيت الآيتان دونما فصل، فإنّ هذه الباء لا تؤوّل بالزيادة، وإنّما هي

(٢٦) التأويل النحويّ هو «صرف الكلام عن ظاهره إلى ما يحتاج إلى تقدير وتدبر» وذلك بوسائل منها: الحذف، والزيادة، والتقديم والتأخير، والتضمين. ينظر: عيد، محمّد، أصول النحو العربيّ في نظر النحاة ورأي ابن مضاء وعلم اللغة الحديث، ط ٤، (مصر، القاهرة: عالم الكتب، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م)، ص ١٥٥. والحموز، عبد الفتّاح أحمد، التأويل النحويّ في القرآن الكريم، ط ١، (السعوديّة، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م)، ١ / ١٢٣ وما بعدها.

(٢٧) أبو حيّان، محمّد بن يوسف، البحر المحيط، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعليّ محمّد معوّض وآخرين، ط ١، (لبنان، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م)، ٨ / ٣٠٣.

(٢٨) أبو حيّان، البحر المحيط، ٨ / ٣٠٣.

أصليّة، متعلّقة بما قبلها، غير أنّها لا تحمل المعنى الأصليّ للباء، الذي هو الإلصاق، وإنّما تؤوّل بجعلها للسببيّة، أو بحملها على معنى (في) الظرفيّة، وكلّ تأويل من هذه التأويلات يجرّ للآية معنى معيّنًا، ممّا يدفع النحويّ إلى تقدير تركيب يتواءم مع المعنى الذي فهمه. فإنّ جُعِلت الباء سببيّة، كان الكلام على حذف مضاف، والتقدير: بأيكم فتن المفتون؟ وهنا قد أقيم المضاف إليه مقام المضاف^(٢٩). وإنّ قرّر أنّها على معنى (في) الظرفيّة، ولهذا ما يؤيّده من القراءات القرآنيّة^(٣٠)، كان التقدير: «في أيّ فرقة وطائفة منكم المفتون؟»^(٣١).

وكذلك فإنّ اختلاف الوقف يؤدّي إلى اختلاف الإعراب، ومن ثمّ توجيه دفة المعنى بما يتناسب مع ذلك الإعراب، فمثلاً في قوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [القصص: ٦٨] يختلف إعراب (ما) الثانية تبعاً لاختلاف مواضع الوقف في هذه الآية. فقد ذهب الزجاج (ت ٣١١هـ) والنحاس إلى أنّ الوقف على قوله تعالى: (ويختار) وقف تامّ^(٣٢). وبناء على ذلك تكون (ما) نافية، ويكون المعنى: ليس لهم الخيرة، إنّما هي لله تعالى. وهذا ما رجّحه أبو حيّان^(٣٣).

(٢٩) ينظر: أبو حيّان، البحر المحيط، ٨/ ٣٠٣.

(٣٠) قرأ ابن أبي عبة: (في أيكم). ينظر: الفراء، أبو زكريّا يحيى بن زياد، معاني القرآن، تحقيق: محمّد عليّ النجار وأحمد يوسف نجاتي، ط ٣، (لبنان، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م)، ٣/ ١٧٣.

(٣١) أبو حيّان، البحر المحيط، ٨/ ٣٠٣. وينظر: الفراء، معاني القرآن، ٣/ ١٧٣.

(٣٢) ينظر: النحاس، القطع والائتناف، ص ٥١٤.

(٣٣) ينظر: أبو حيّان، البحر المحيط، ٧/ ١٢٤.

وزهب الطبريّ (ت ٣١٠هـ) متابعاً ابن عباس رضي الله عنه إلى أنّ (ما) اسم موصول بمعنى (الذي)، وجملة (كان لهم الخيرة) صلة الموصول، وقد حُذِفَ منها العائد، والتقدير: (ما كان لهم فيه الخيرة) ^(٣٤). وعلى هذا الإعراب لا يوقف على (يختار)، وإنّما يكون الوقف على (ما كان لهم الخيرة)، والكلام متصل بعبضه ببعض. أمّا تأويل المعنى فهو: «ويختار من الرسل والشرائع ما كان خيرة للناس، كما لا يختارون هم ما ليس إليهم، ويفعلون ما لم يؤمروا به» ^(٣٥).

وجوز ابن عطية (ت ٥٤٦) أن تكون (كان) تامّة، و(ما) في محل نصب مفعول به. وعلى هذا الإعراب يوقف على (كان). أي: وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان. ثم يستأنف الكلام. والمعنى: إنّ «الله تعالى يختار كلّ كائن، ولا يكون شيء إلاّ بإذنه» ^(٣٦) ولأنّ المعنى النحويّ الدلاليّ إنّما ينشأ عن العلاقة بين وحدات التركيب، وما يحيط بالكلام من عوامل خارجيّة، فإنّه من النادر أن يتحكّم في تحديد هذا المعنى وتوجيهه عنصر واحد من عناصر الدلالة، والوقف ما هو إلاّ عنصر من العناصر التي توجّه دلالة التركيب، أو تدفع إلى القول بالتأويل النحويّ، وكثيراً ما نرى قرائن أخرى تشارك الوقف في التأثير في الدلالة التركيبيّة، وتقدير الوجه المؤوّل. ففي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ

(٣٤) الطبريّ، أبو جعفر محمّد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركيّ، ط ١، (مصر، القاهرة: دار هجر، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م)، ١٨ / ٢٩٩.

(٣٥) أبو حيّان، البحر المحيط، ٧ / ١٢٤.

(٣٦) ابن عطية، أبو محمّد عبد الحقّ بن غالب، المحرّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمّد، ط ١، (لبنان، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م)، ٤ / ٢٩٦.

آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا
يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ ﴿البقرة: ٢٦﴾ [اختار بعض
النحويين والقراء أن تؤوّل جملة (يضل به كثيرًا) بمفرد يُعَرَبُ صفة لـ (مثل)، ويكون
المعنى على هذا التأويل: «ماذا أراد الله بهذا مثلاً يفرق به الناس إلى ضلال وإلى
هداية؟»^(٣٧) ويتبع ذلك أن يكون الكلام قد صدر من الذين كفروا، وهو استكمال
لما سبق هذه الآية، ومتابع له، إذ قال الله تعالى في آية سابقة: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا
نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ
صَادِقِينَ * فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ
أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢ - ٢٣]

غير أن أبا حيّان قد رفض هذا الاختيار الذي ورد من بعض النحاة حين لحظ
حال الكفار الذين سألوا رسول الله ﷺ، ورسم في ذهنه صورة لموقفهم من هذا المثل
الذي ضربه الله عزّ وجلّ، فرأى أن سؤلهم إنّما كان سؤال استهزاء، وليس فيه
اعتراف بأنّ هذا مثل (يضلّ به كثيرًا ويهدي به كثيرًا)^(٣٨). وبناء على هذا الفهم، وذاك
التصوّر للمعنى يوقف على كلمة (مثلاً) وقفًا تامًّا، وقيل: كافيًا^(٣٩)، ثم يستأنف ليبين
بهذا الوقف أن كلام الكافرين قد انتهى، وأنّ الجملة الجديدة «ابتداء إخبار من الله عزّ
وجلّ جوابًا لهم»^(٤٠). فأبو حيّان يرى أن تقدير التركيب على هذا القول، ومن ثمّ

(٣٧) أبو حيّان، البحر المحيط، ١/ ٢٧٠. وينظر: الفراء، معاني القرآن، ١/ ٢٣.

(٣٨) ينظر: أبو حيّان، البحر المحيط، ١/ ٢٧٠.

(٣٩) ينظر: النحاس، القطع والائتناف، ص ٤٧.

(٤٠) أبو حيّان، البحر المحيط، ١/ ٢٧٠. وينظر: الأشموني، أحمد بن محمّد بن عبد الكريم، منار
الهدى في بيان الوقف والابتداء، علّق عليه: شريف أبو العلا العدوي، ط ١، (لبنان، بيروت: دار

تحديد موضع الوقف، يتناسب مع سياق حال الكفار، وما خبره من صفاتهم التي عرفها من كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ.

ويتغيّر تركيب الآية ومن ثم معناها بتغيّر مكان الوقف الذي رآه ابن عطية، إذ جوّز أن يوقف على قوله تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا﴾، ليؤدّي الكلام على دفعتين، الأولى جملة صدرت من الكفار، وهي في موضع صفة للمثل، وتنتهي بقوله عز وجل: كثيراً. والثانية من كلام الله تعالى وهي قوله: ﴿وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾، وتكون جملة مستأنفة^(٤١). ويرفض أبو حيّان هذا الرأي معتمداً على جمال نظم الكلام، وعلى اعتقاده الراسخ بترفع كتاب الله عز وجل عن كلّ نظم ملتبس. فرأى صاحب المحرّر الوجيز يلبس التركيب بجعل بعض الكلام من الله سبحانه وبعضه الآخر من الكفار من غير ما دليل، وهذا ما ينزه عنه كتاب الله جل ثناؤه^(٤٢).

وكذلك يتخذ الفقهاء من قرينة الوقف مطية يتوصلون بها إلى المعنى الفقهي، وكثيراً ما كانت، وحدها أو متضافرة مع غيرها، سبباً في اختلاف الأحكام الفقهية. كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا * وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء: ١٠١-١٠٢].

الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م)، ص ٩٠،

(٤١) ينظر: ابن عطية، المحرّر الوجيز، ١/ ١١٢.

(٤٢) ينظر: أبو حيّان، البحر المحيط، ١/ ٢٧٠.

إذ يختلف الحكم الفقهيّ في هذه الآية بين جواز قصر صلاة السفر للأمن وعدم جواز ذلك، بناء على الاختلاف في الوصل والوقف، إذا ما تضافرت هذه القرينة الصوتيّة مع قرائن أخرى. فقد ذهبت طائفة من الفقهاء والنحويين إلى أن إباحة القصر مشروطة بالخوف المذكور في الآية الكريمة^(٤٣). وذلك على اعتبار الكلام جملة واحدة، وأن قوله تعالى: (إن خفتم) متعلّق بقصر الصلاة. ويكون جواب الشرط محذوفاً، يمكن تقديره من سياق الآية السابق: إن خفتم فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة. «والمشروط بالشيء عدم ذلك الشيء»^(٤٤). فأصحاب هذا الرأي يعتمدون في تقرير هذا الحكم الفقهيّ على وصل الكلام ببعضه ببعض، وعلى خصائص معنى باب من أبواب النحو، هو باب الشرط. إضافة إلى استنادهم إلى أثر وردَ عن عائشة، رضي الله عنها، إذ ذُكر أنّها كانت تقول في السفر: «أتمّوا صلاتكم. فقالوا: إن رسول الله ﷺ يصليّ في السفر ركعتين. فقالت: إن رسول الله ﷺ كان في حرب، وكان يخاف، هل تخافون أنتم؟»^(٤٥)

وذهب آخرون إلى أن الآية تضمّنت قضيتين وحكيمين، وأنه يجوز للمسافر

(٤٣) ينظر: ابن العربيّ، أبو بكر محمد بن عبد الله، أحكام القرآن، راجع أصوله وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: محمد عبد القادر عطا، ط ٣، (لبنان، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤٢٤ هـ/ ٢٠٠٣ م)، ١/٦١٧.

(٤٤) أبو حيّان، البحر المحيط، ٣/٣٥٣.

(٤٥) الطبريّ، أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، حقّقه وعلّق حواشيه: محمود محمد شاكر، راجعه وخرّج أحاديثه: أحمد محمد شاكر، ط ٢، (مصر، القاهرة: مكتبة ابن تيمية)، (طبعة مصوّرة عن طبعة دار المعارف بمصر)، ٩/١٢٩.

الآمن قصر صلاته^(٤٦)، وأنّ كلام الله تعالى مفصول إلى جملتين، تنتهي الأولى عند قوله: (من الصلاة). ثم يستأنف الكلام، ويبدأ الحديث عن فريضة أخرى، فقدّم الشرط. ويكون التقدير على هذا: وإن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا، وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة. والواو هاهنا زائدة، أمّا جواب الشرط فهو: (فلتقم طائفة منهم معك)، ويكون قوله عزّ وجلّ: (إنّ الكافرين كانوا لكم عدوًّا مبينًا) اعتراض^(٤٧).

وقد استقى أصحاب هذا الرأي حجّتهم من أمور عدّة، منها، السنّة النبويّة، وأسباب نزول الآيات المرويّة عن الثقات، والاعتداد بمحذورات القول بالنسخ عند العلماء، فضلًا على اعتمادهم على مسألة الوقف والابتداء التي ذكرناها آنفًا.

إذ جاء في كتب السنّة أنّ صحابياً^(٤٨) قال لعمر بن الخطّاب رضي الله عنه: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا» فقد أمن الناس! فقال: عجبتُ ممّا عجبت منه فسألت رسول الله. فقال: صدقة تصدّق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته^(٤٩).

(٤٦) الطحاويّ، أبو جعفر أحمد بن محمّد بن سلامة، أحكام القرآن، تحقيق: سعد الدين أونال، ط ١، (تركيا، إستانبول: مركز البحوث الإسلاميّة التابع لوقف الديانة التركيّ، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م)، ١/١٩٨.

(٤٧) ينظر: أبو حيّان، البحر المحيط، ٣/٣٥٣.

(٤٨) هو يعلى بن أميّة بن أبي عبيدة التميميّ المكيّ، صحابيّ، أسلم يوم الفتح وشهد الطائف وتبوك. ينظر: الذهبيّ، محمّد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، أشرف على تحقيق الكتاب وخرّج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط، تحقيق: محمّد نعيم العرقسوسيّ و مأمون صاغرجي، ط ٢، (لبنان، بيروت: مؤسّسة الرسالة، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م)، ٣/١٠٠-١٠١.

(٤٩) مسلم، أبو الحسين بن الحجاج بن مسلم، الجامع الصحيح، د. ط، (لبنان، بيروت، دار الفكر، د. ت)، ٢/١٤٣. وينظر: الترمذيّ، سنن الترمذيّ، ٥/٢٤٣، الحديث رقم: ٣٠٣٤.

أما أسباب النزول فقد روى الطبري بسنده عن عليّ، كرم الله وجهه، أنه قال: «سأل قوم من التجار رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، إنا نضرب في الأرض، فكيف نصلي؟ فأنزل الله: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾، ثم انقطع الوحي. فلما كان بعد ذلك بحول، غزا النبي ﷺ فصلّى الظهر، فقال المشركون: لقد أمكنكم محمد وأصحابه من ظهورهم، هلا شددتم عليهم؟ فقال قائل منهم: إن لهم أخرى مثلها في إثرها. فأنزل الله تبارك وتعالى بين الصلاتين: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ * وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ * إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [النساء: ١٠١ - ١٠٢] فنزلت صلاة الخوف»^(٥٠).

ورفض الفكر العقدي لبعض النحاة والفقهاء القول بوصل الكلام بعضه ببعض، لأن ذلك يستوجب أن يكون جواز القصر مع الأمن مستفاداً من السنة، لحديث عمر رضي الله عنه. وهذا يلزم منه نسخ الكتاب بالسنة، وهو ما لا يجوز عندهم^(٥١). أما القول بالوقف والاستئناف فلا يجعلنا نقع في هذا المحذور. «ومتى استقام اللفظ، وتمّ المعنى من غير محذور النسخ، كان أولى»^(٥٢).

ويحاول أبو حيّان أن يجد رأياً توفيقياً، يجوز الحكمين معاً، ومن ثمّ طريقتي أداء الكلام، وفي الوقت نفسه لا يقول بنسخ القرآن بالسنة، مستعيناً لذلك بالتأويل النحويّ، إذ رأى أنّه من الممكن حمل معنى أداة شرط (إن)، التي يكون ما بعدها

(٥٠) الطبري، جامع البيان، تحقيق: محمود محمد شاكر، ١٢٦/٩.

(٥١) أبو حيّان، البحر المحيط، ٣/٣٥٣.

(٥٢) أبو حيّان، البحر المحيط، ٣/٣٥٣.

مشكوكاً فيه، على معنى الأداة (إذا)، التي تفيد تحقق وقوع ما بعدها، وكثيراً ما تتقارض هاتان الأداتان المعنى في كلام العرب. وعلى هذا يمكن أن يؤدّي الكلام على دفعة واحدة، أو على دفعتين، ويجوز قصر الصلاة في الخوف والأمن.

ويؤثر التأويل النحويّ، أيضاً، في أداء الكلام، وتعيين الموقوف عليه، فيختلف موضع الوقف باختلاف تقدير الكلام، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيْبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٣٣] إذ إنَّ شأن (كل) في الكلام العربيّ ألاّ تُستعمل إلاّ مضافة، فإنّه إذا حُذِف ما تُضاف إليه، عُوِّض عنه بتنوين، وقدّر النحاة هذا المضاف بالنظر إلى السياق.

وفي هذه الآية الكريمة قال بعض النحاة: إنّ المضاف إليه المقدرّ بعد (كل) هو (إنسان)، وهذا تقدير يناسب معنى كلمة (موالي)، التي رأى أبو حيّان أنه يحسن أن تفسّر هنا بـ(الوارث) ^(٥٣). وكون المحذوف المقدرّ هو (إنسان)، كما قيل، فإنّ هذا يحتمل تقديرات لأصل الجملة، ويتبع كلّ تقدير وقفاً يلائمه. فمن تأويلات النحاة لهذه الجملة: أن يكون الجارّ والمجرور: (لكلّ) متعلّقين بالفعل (جعلنا)، والضمير في (ترك) عائد على (كلّ) المضاف لـ(إنسان). والمعنى: «وجعلنا لكلّ إنسان وارثاً ممّا ترك» ^(٥٤). وعلى هذا يكون الكلام جملتين، الجملة الأولى قد تمتّ عند قوله: (ممّا ترك). وما بعد ذلك جملة جديدة، يكون فيها (الوالدان) خبراً لمبتدأ محذوف، أو فاعلاً لفعل مقدرّ، تقديره: (يرث).

(٥٣) ينظر: أبو حيّان، البحر المحيط، ٢٤٧/٣.

(٥٤) أبو حيّان، البحر المحيط، ٢٤٧/٣. والسمين الحلبيّ، الدرّ المصون، ٦٦٧/٣.

وقد يكون تقدير الكلام: «ولكل قوم جعلناهم موالِي نصيبٌ مما ترك والداهم وأقربوهم»^(٥٥). وعلى هذا التقدير تكون جملة (جعلنا) في تأويل مفرد يُعرب صفة لـ(كل)، و«هم» مفعول به للفعل (جعلنا)، وتُعرب (موالي) حالاً، و(الوالدان) فاعل للفعل (ترك). ويتعلّق (لكل) بخبر محذوف لمبتدأ محذوف، تقديره (نصيب). وبناءً على قول من رضي ذلك تأويلاً للجملة، يكون الوقف على (الأقربون)، والكلام إذ ذاك جملة واحدة، لا جملتان.

وكثيراً ما رفض أبو حيّان مواضع للوقف حدّدها النحاة، أو قرأ بها القراء، إذا ما أدّت إلى تأويل يخلّ بالمعنى، أو بالصناعة النحويّة، أو بكليهما معاً. ففي قوله تعالى: ﴿قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ [المائدة: ١١٦] أجاز بعضهم أن يكون الجارّ والمجرور (بحق) متعلّقين بالفعل (علمته)، ويتبع هذا أن يتمّ الوقف في الآية على (لي). ولا يجوز أبو حيّان ذلك الوقف لما يؤدّي إليه من إخلال في نظم الكلام، والصناعة النحويّة، فضلاً عن مخالفته لسنة واردة عن النبي ﷺ^(٥٦). إذ إنّ الكلام بهذا الوقف يصير إلى التقديم والتأخير، «ولا يُصار إلى التقديم والتأخير إلّا لمعنى يقتضي ذلك، أو بتوقيف، أو فيما لا يمكن فيه إلّا ذلك»^(٥٧). وهذا ما يؤكّده مراراً أبو حيّان الظاهريّ.

(٥٥) أبو حيّان، البحر المحيط، ٣/٢٤٧.

(٥٦) ينظر: أبو حيّان، البحر المحيط، ٤/٦٣. و الأشمونيّ، منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، ص ١٢٦.

(٥٧) أبو حيّان، البحر المحيط، ٤/٦٣.

هذا من جهة النظم، أمّا من جهة الصناعة النحويّة فإنّ هذا الوقف غير جائز نحويّاً، لأنّه من المعروف في كتب النحاة ألاّ يتقدّم على الشرط شيء من معمولات فعل الشرط، ولا من معمولات جوابه. ثمّ إنّ الوقف على (بحقّ) مرويّ عن رسول الله ﷺ لذا يجب اتّباعه^(٥٨).

ومن الوقوف التي رأى أبو حيّان أنّها تضعف الصناعة النحويّة فلا يُصار إليها، ووقف أبي عمرو (ت ١٥٤هـ) والكسائيّ (ت ١٨٩هـ) على (فما)، من قوله عزّ من قائل: ﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨] إذ رفض هذا الوقف، ورأى أنّه ممتنع لأنّ فيه قطعاً للمبتدأ عن الخبر^(٥٩). ولما وقف الباقون على اللام (فمال) اتباعاً لرسم المصحف، وجد أيضاً أنّ وقفهم هذا لا ينبغي أن يكون، لأنّ فيه قطعاً بين الجارّ والمجرور^(٦٠).

وهكذا فقد اتّضح من هذا البحث ما لطريقة أداء الكلام، ومواضع فصله ووصله من أثر في التأويل النحويّ عند أبي حيّان وغيره من النحاة والمفسّرين، إذ يتغيّر المعنى الدلاليّ بتغيّر موضع الوقف، ويختلف الإعراب باختلاف أداء الكلام،

(٥٨) فقد صحّ عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن أبي هريرة، قال: يُلَقَى عيسى حجّته، ولقاه الله في قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَّ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ قال أبو هريرة، عن النبي ﷺ، فلَقاه الله: ﴿قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ﴾ الآية كلّها. ينظر: الترمذيّ، سنن الترمذيّ، ص ٦٨٦. و النحاس، القطع والائتناف، ص ٢١٧.

(٥٩) ينظر: أبو حيّان، البحر المحيط: ٣/٣١٢.

(٦٠) ينظر: أبو حيّان، البحر المحيط: ٣/٣١٢. والفرّاء، معاني القرآن، ١/٢٧٨. وابن عطية، المحرّر الوجيز، ٢/٨١.

منفصلاً أو متصلاً، فتتوجه دفة المعنى تبعاً لقولهم بحذف جزء من الكلام، أو حمل بعضه على بعض، أو غير ذلك من أساليب التأويل النحوي التي جاءت مراعية لهذه القرينة الصوتية.

المصادر والمراجع:

- ١- الأشموني، أحمد بن محمد بن عبد الكريم، منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، علق عليه: شريف أبو العلا العدوي، ط ١، (لبنان، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م).
- ٢- ابن الجزري، أبو الخير محمد بن محمد، النشر في القراءات العشر، تحقيق: محمد علي الضبّاع، د. ط، (لبنان، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.ا).
- ٣- حبّاص، محمد يوسف، أثر الوقف على الدلالة التركيبية، (القاهرة، دار الثقافة العربية، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م).
- ٤- الحموز، عبد الفتاح أحمد، التأويل النحوي في القرآن الكريم، ط ١، (السعودية، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م).
- ٥- ابن حنبل، أحمد بن محمد، المسند، شرح وصنع فهارس هذا الجزء: حمزة أحمد الزين، ط ١، (مصر، القاهرة: دار الحديث، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م).
- ٦- أبو حيان، محمد بن يوسف، ارتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق: رجب عثمان محمد، مراجعة: رمضان عبد التّوّاب، ط ١، (مصر، القاهرة: مطبعة المدني، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م).
- ٧- أبو حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعليّ محمد معوّض وآخرين، ط ١، (لبنان، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م).
- ٨- الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، د. ط، (مصر، القاهرة: مكتبة دار التراث، د.ت.ا).
- ٩- سيويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، الكتاب، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، ط ٣، (مصر، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م).

الوقف وأثره في التأويل النحويّ - أ. آيات إسماعيل الصالح

- ١٠- الشيبانيّ، أبو عمرو، كتاب الجيم، تحقيق: تحقيق: عبد الكريم العزباويّ، مراجعة: عبد الحميد حسن، د.ط، (مصر، القاهرة: الهيئة العامّة لشؤون المطابع الأميريّة، ١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م).
- ١١- ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمّد بن إبراهيم، المصنّف، تحقيق: حمد بن عبد الله الجمعة، ومحمّد بن إبراهيم اللحيان، تقديم: سعد بن عبد الله آل حميد، ط ١، (الرياض، مكتبة الرشد: ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م).
- ١٢- ابن العربيّ، أبو بكر محمّد بن عبد الله، أحكام القرآن، راجع أصوله وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: محمّد عبد القادر عطا، ط ٣، (لبنان، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م).
- ١٣- ابن عطية، أبو محمّد عبد الحقّ بن غالب، المحرّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمّد، ط ١، (لبنان، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م).
- ١٤- عيد، محمّد، أصول النحو العربيّ في نظر النحاة ورأي ابن مضاء وعلم اللغة الحديث، ط ٤، (مصر، القاهرة: عالم الكتب، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م).
- ١٥- ابن فارس، أبو الحسين أحمد، معجم مقاييس اللغة، تحقيق وضبط: عبد السلام محمّد هارون، د.ط، (دار الفكر، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م).
- ١٦- الفراء، أبو زكريّا يحيى بن زياد، معاني القرآن، تحقيق: محمّد عليّ النجار و أحمد يوسف نجاتي، ط ٣، (لبنان، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م).
- ١٧- فرّاج، محمّد خليل نصر الله، الوقف ووظائفه عند النحويّين والقراء، (حوليات الآداب والعلوم الاجتماعيّة، جامعة الكويت، الحوليّة: ٢١، الرسالة: ١٥٩، ١٤٢١-١٤٢٢هـ / ٢٠٠٠-٢٠٠١م).
- ١٨- الفراهيديّ، الخليل بن أحمد، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزوميّ وإبراهيم السامرائيّ، (طبعة مصوّرة عن طبعة بغداد).
- ١٩- الطبريّ، أبو جعفر محمّد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، حقّقه وعلّق

- حواشيه: محمود محمد شاكر، راجعه وخرّج أحاديثه: أحمد محمد شاكر، ط٢، (مصر، القاهرة: مكتبة ابن تيمية)، (طبعة مصوّرة عن طبعة دار المعارف بمصر).
- ٢٠- الطبريّ، أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركيّ، ط١، (مصر، القاهرة: دار هجر، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م).
- ٢١- الطحاويّ، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة، أحكام القرآن، تحقيق: سعد الدين أونال، ط١، (تركيا، استانبول: مركز البحوث الإسلاميّة التابع لوقف الديانة التركيّ، مج١: ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م - مج٢: ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م).
- ٢٢- المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، المقتضب، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، د.ط، (مصر، القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلاميّة، لجنة إحياء التراث الإسلاميّ، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م).
- ٢٣- مسلم، أبو الحسين بن الحجاج بن مسلم، الجامع الصحيح، د.ط، (لبنان، بيروت، دار الفكر، د.ت).
- ٢٤- النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل، القطع والانتاف، تحقيق: عبد الرحمن ابن إبراهيم المطروديّ، ط١، (السعوديّة، الرياض: دار عالم الكتب، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م).